

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٧٥ لسنة ٢٠٠٨

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة  
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ;  
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ;  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية  
للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ;

وبناءً على ما عرضته السيدة الدكتورة رئيس الإدارة المركزية لشئون الصيدلية :

**قرار:**

**مادة ١** - يرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية تحت اسم مكتب علمي :  
إيه . إم . فارما (A. M. Pharma) ، ومقره : ٣٣ شارع عمر زعفان -  
مدينة نصر - القاهرة .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريماً في ٢٠٠٨/٤/٢٣

وزير الصحة والسكان

أ. د. حاتم الجبلي